

قرار رئيس جمهورية مصر العربية
رقم ٥١ لسنة ١٩٩٤

بشأن الموافقة على خطاب المنحة الموقع بتاريخ ١٩٩٣/٥/٢٧ والمقدمة من البنك الدولي للانشاء والتعمير بمبلغ ٢٧٦٠٠٠ دولار أمريكي إلى حكومة جمهورية مصر العربية للدعم المؤسسى لتطوير نظام الوقاية ورسوم مكافحة الاغراق وإجراءات التعويض (منحة صندوق التطوير المؤسسى رقم ٢٨٧٤٩)

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الفقرة الأولى من المادة ١٥١ من الدستور ؛

قرر :

(مادة وحيدة)

ووفق على خطاب المنحة الموقع بتاريخ ١٩٩٣/٥/٢٧ والمقدمة من البنك الدولي للانشاء والتعمير بمبلغ ٢٧٦٠٠٠ دولار أمريكي إلى حكومة جمهورية مصر العربية للدعم المؤسسى لتطوير نظام الوقاية ورسوم مكافحة الاغراق وإجراءات التعويض (منحة صندوق التطوير المؤسسى رقم ٢٨٧٤٩) ، وذلك مع التحفظ بشرط التصديق .

صدر برئاسة الجمهورية فى ٦ رمضان سنة ١٤١٤ هـ

الموافق ١٦ فبراير سنة ١٩٩٤ م

حسنى مبارك

البنك الدولى
١٨١٨ شارع هـ ،
شمال . غرب
١٢٣٤ - ٤٧٧ (٢٠٢)

البنك الدولى للانشاء
والتعمير
هيئة التنمية الدولية
واشنطن ، دى . سى .
٢٠٤٣٣
الولايات المتحدة الأمريكية
العنوان البرقى :
انتبا فراد
العنوان البرقى :
انديفاس

٢٧ مايو ١٩٩٣

د . أحمد الدرش

وكيل أول وزارة التعاون الدولى

القاهرة - مصر

عزيزى د . الدرش :

منحة لدعم مؤسسى لتطوير نظام للوقاية

ورسوم مكافحة الاغراق وإجراءات التعويض

منحة صندوق التطوير المؤسسى IDF رقم ٢٨٧٤٩

إننى اكتب نيابة عن البنك الدولى للانشاء والتعمير (I B R D) لأشير إلى موافقة البنك الدولى للانشاء والتعمير على تقديم منحة إلى جمهورية مصر العربية (المتلقى) بمبلغ لايتجاوز ٢٧٦,٠٠٠ دولار أمريكى (المنحة) .

وتقدم المنحة استجابة لطلب المتلقى لمعونة مالية ولأغراض وبمواصفات وشروط مقررة فى ملحق هذا الخطاب . ويعلن المتلقى ، بتأكيد موافقته الواردة ادناه ، أنه مصرح له ان يتعاقد ويسحب المنحة للأغراض المذكورة وبناء على المواصفات والشروط المذكورة .

برجاء تأكيد موافقتكم على ما سبق ، نيابة عن المتلقى ، بالتوقيع ، والتاريخ ، وإعادة صورة هذا الخطاب المرفقة إلينا . سوف يصبح هذا الاتفاق نافذ المفعول اعتبارا من تاريخ التوقيع المقابل .

المخلص لكم

عن البنك الدولي للإنشاء والتعمير

توقيع

رام كومار شوبرا

ووفق

عن جمهورية مصر العربية

توقيع

د . أحمد الدرش

وكيل أول وزارة التعاون الدولي

ملحق

١- تتعلق الأنشطة ، التي قدمت من أجلها المنحة ، بتنمية القدرة المؤسسية لتطوير نظام لحماية التجارة الخارجية ، ورسوم مكافحة الاغراق ، وإجراءات التعويض .

٢- تكون بنود النفقات التي تمول من المنحة وتوزيع المنحة بين هذه البنود كما يلي :

(أ) خدمات متخصصين من أجل :

١ - آلية الوقاية .

٢ - رسوم مكافحة الاغراق ، و

٣ - نظام رسوم التعويض

١٧١,٠٠٠ ١٠٠ %

٤٥,٠٠٠ خالصة

٤٠,٠٠٠ الضريبة

١٠,٠٠٠

١٠,٠٠٠

(ب) ندوات (اثنتان ، في القاهرة)

(ج) رحلات دراسية

(د) معدات

(هـ) اتصالات

٢٧٦,٠٠٠ دولار أمريكي

٣ - سوف يقوم المتلقى بتنفيذ الأنشطة المحددة أعلاه بالالتزام والكفاءة المطاوبين ، وبتدبير الأموال فوراً ، والتسهيلات ، والخدمات والموارد الأخرى المطلوبة للغرض ، وتقديم كل المعلومات التي تغطي هذه الأنشطة ، واستخدام مخصصات المنحة طبقاً لما سوف يطلبه البنك الدولي للانشاء والتعمير بشكل معقول ، وتبادل وجهات النظر من وقت لآخر مع ممثلي البنك الدولي للانشاء والتعمير عن تقدم ونتائج هذه الأنشطة .

٤ - سوف يقوم (المتلقى) بتوظيف مستشارين مقبولين من جانب البنك الدولي للانشاء والتعمير بمواصفات وشروط مرضية للبنك الدولي للانشاء والتعمير للمعاونة في تنفيذ الدراسات والآلية المشار إليها في الفقرة ٢ أعلاه .

وسيتم اختيار المستشارين طبقاً للمبادئ والأجراءات المرضية للبنك الدولي للانشاء والتعمير وعلى أساس الدليل الإرشادي الصادر عن البنك والمعنون « استخدام المستشارين من جانب المقترضين من البنك الدولي ومن جانب البنك الدولي كوكالة تنفيذية » (نشرة البنك الدولي سنة ١٩٨١) كما أن استبدال هؤلاء المستشارين أو تعديل شروط ومواصفات توظيفهم يجب ألا يتم إلا بعد موافقة سابقة من البنك الدولي للانشاء والتعمير . وفيما يختص بشراء المعدات ، فيجب أن يتم وفقاً لعقد يتم التوصل إليه على أسس تقييم عروض أسعار سابقة يتم الحصول عليها من اثنين من الموردين على الأقل .

٥ - سوف يقوم البنك الدولي للانشاء والتعمير بصرف المبالغ أو بناء على أمر المتلقى لمواجهة النفقات المحددة في الفقرة ٢ أعلاه . وعلى المتلقى أن يقدم طلباً كتابياً بالسحب من هذه الأموال بالصيغة المحددة من البنك الدولي للانشاء والتعمير وفيما يتعلق بطلبات السحب من المنحة ، فيجب أن تستوفي الشرطين الآتيين :

(أ) أن يتم توقيعها من ممثل للمتلقى مصرح له بذلك نيابة عن المتلقى ، و

(ب) أن تكون مصحوبة بدليل على إتمام النفقات بالفعل ، أو ، في حالة موافقة

البنك الدولي للانشاء والتعمير ، على أن ترسل في المستقبل ، مع أول طلب سحب ، نماذج توقيع موقعة للأشخاص اللذين لهم حق التوقيع .

٦ - يتم صرف المنحة بالدولارات الأمريكية ، ومع هذا ، يجوز للمتلقي أن يطلب أى عملة أخرى لمواجهة نفقة ممولة من المنحة ، وسوف يقوم البنك الدولي للانشاء والتعمير بشراء تلك العملة بالدولارات الأمريكية .

٧ - سوف تتم المسحوبات فقط لنفقات الخدمات أو المعدات الموردة من بلاد مؤهلة وفقا للدليل الارشادى المشار إليه فى الفقرة ٤ . إلا أنه لا يجوز عمل أى مسحوبات لسداد أى ضرائب تحصل من جانب المتلقى أو على إقليمه .

٨ - لا يجوز إتمام أية مسحوبات من المنحة بعد مرور عامين من تاريخ توقيع البنك على خطاب الاتفاقية بشأن المنحة (تاريخ الاقفال) باستثناء ما قد يسحبه البنك فى مقابل طلبات - سحب - لمواجهة النفقات السابقة لتاريخ الاقفال يكون البنك قد تلقاها خلال أربعة شهور بعد تاريخ الاقفال . سوف يتم إلغاء أى مبلغ يظل بدون سحب بعد ذلك .

٩ - يجوز للبنك الدولي للانشاء والتعمير ، فى أى وقت ، بإشعار المتلقى ، أن يوقف السحب من المنحة إذا وقع أحد الأحداث الآتية :

(أ) عدم استخدام الأموال المسحوبة للغرض المتفق عليه بين المتلقى والبنك الدولي للانشاء والتعمير .

(ب) عدم تنفيذ الأنشطة المشار إليها فى الفقرة (أ) أعلاه طبقا للمعايير أو الوسائل المتفق عليها بين المتلقى والبنك الدولي للانشاء والتعمير .

(ج) عدم التزام المتلقى بأى من الالتزامات المحددة هنا ،

(أو د) إذا تم إيقاف حق المتلقى أو أى هيئة أخرى حصلت على قرض من البنك بضمان المتلقى - فى السحب طبقا لأى اتفاقية قرض مع البنك الدولي للانشاء والتعمير أو اتفاقية قرض تنمية مع هيئة التنمية الدولية .

١٠ - يجوز للبنك الدولي للانشاء والتعمير ، بإشعار المتلقى ، إلغاء أى مبلغ من المنحة يظل بدون سحب :

(أ) فى أى وقت بعد إيقاف السحب من المنحة طبقا لشروط الفقرة ٩ أعلاه ،

(أو ب) إذا فشل المتلقى فى اتخاذ إجراء فعلى خلال ستة أشهر من تاريخ إشعار البنك له الموافقة على هذه المنحة .

وزارة الخارجية

قرار رقم ٢١ لسنة ١٩٩٤

وزير الخارجية

بعد الاطلاع على قرار السيد رئيس الجمهورية رقم (٥١) لسنة ١٩٩٤ الصادر بتاريخ ١٦/٢/١٩٩٤ بشأن الموافقة على خطاب المنحة الموقع بتاريخ ٢٧/٥/١٩٩٣ والمقدمة من البنك الدولي للانشاء والتعمير بمبلغ ٢٧٦٠٠٠ دولار أمريكي إلى حكومة جمهورية مصر العربية للدعم المؤسسي لتطوير نظام الوقاية ورسوم مكافحة الاغراق وإجراءات التعويض (منحة صندوق التطوير المؤسسي رقم ٢٨٧٤٩) .

وعلى تصديق السيد رئيس الجمهورية بتاريخ ١٦/٢/١٩٩٤ ؛

قرر :

(مادة وحيدة)

ينشر في الجريدة الرسمية خطاب المنحة الموقع بتاريخ ٢٧/٥/١٩٩٣ والمقدمة من البنك الدولي للانشاء والتعمير بمبلغ ٢٧٦٠٠٠ دولار أمريكي إلى حكومة جمهورية مصر العربية للدعم المؤسسي لتطوير نظام الوقاية ورسوم مكافحة الاغراق وإجراءات التعويض (منحة صندوق التطوير المؤسسي رقم ٢٨٧٤٩)

ويعمل به اعتبارا من ١٩٩٣/٥/٢٧ .

صدر بتاريخ ١٩٩٤/٢/٢٦ .

وزير الخارجية

عمرو موسى